

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٣٥٩ لسنة ٢٠٢٠

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته :

وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته :

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى قانون تنظيم بعض أوضاع وإجراءات التقاضي في مسائل الأحوال الشخصية

رقم ١ لسنة ٢٠٠٠ :

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٤ بإصدار قانون إنشاء محاكم الأسرة :

وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ٤٢٩١ لسنة ٢٠٠٤ بتعيين مقار

محاكم الأسرة ومكاتب تسوية المنازعات الأسرية :

وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ٤٨٤٤ لسنة ٢٠٠٤ بتشكيل نيابة

شئون الأسرة :

وعلى كتاب السيد الأستاذ المستشار رئيس محكمة القاهرة الجديدة الابتدائية

المؤرخ ٢٠٢٠/٥/٩ :

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون المحاكم :

قرار:**(المادة الأولى)**

نقل مقر انعقاد جميع الجلسات التي تعقد بمجمع محاكم مدينة نصر الجزئية إلى مجمع محاكم القاهرة الجديدة الابتدائية بالتجمع الخامس لمدة أربعة عشر يوماً أو لحين الانتهاء من أعمال التعقيم والتطهير أيهما أقرب.

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار.

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من يوم السبت

الموافق ٢٠٢٠/٥/٩

صدر في ٢٠٢٠/٥/٩

وزير العدل

المستشار / عمر مروان